


Distr.
LIMITED

UNEP/OzL.Pro./ImpCom/16/1
18 December 1996

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة
للبيئة



لجنة التنفيذ بمقتضى إجراء
عدم الإمتثال لبروتوكول مونتريال
الإجتماع السادس عشر
سان خوسيه ، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦

تقرير لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الإمتثال لبروتوكول مونتريال
بشأن أعمال إجتماعها السادس عشر

أولاً - المقدمة

١ - عقد الإجتماع السادس عشرة للجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الإمتثال لبروتوكول مونتريال في مركز هيرادورا للمؤتمرات الدولية يوم ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ .

ثانياً - مسائل تنظيمية

ألف - إفتتاح الإجتماع

٢ - إفتتح الإجتماع في تمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الاربعاء ٢٠ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦ السيد انطونيو جارسيا ريفيللا (بيرو) رئيس اللجنة .

باء - أعضاء المكتب

٣ - عمل السيد انطونيو جارسيا - ريفيللا (بيرو) رئيساً للجنة والسيد دنييس لانغلوا (كندا) نائباً للرئيس ومقرراً للجنة وذلك طبقاً لمقرر اللجنة في إجتماعها الثالث عشر .

جيم - الحضور

٤ - حضر الإجتماع أعضاء اللجنة من النمسا ، وبلغاريا ، وكندا ، والفلبين ، وبيرو ، وسرى لانكا ، وأوكرانيا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وأورغواي ، وزامبيا . وحضر كذلك ممثلون من البنك الدولي ومرفق البيئة العالمية . وترد القائمة الكاملة بالمشاركين في المرفق الثاني لهذا التقرير .

دال - إعتقاد جدول الأعمال وتنظيم العمل

٥ - وافقت اللجنة على جدول الأعمال التالي الموضوع على أساس أعمال اجتماعها الخامس عشر :

- ١ - إفتتاح الإجتماع .
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل .
- ٣ - معلومات من الكويت .
- ٤ - معلومات من الإتحاد الروسي بشأن القضايا التي أثارها لجنة التنفيذ في اجتماعها الرابع عشر والخامس عشر .
- ٥ - عدم إمتثال جمهورية التشيك بجدول تخفيض الهالونات لعام ١٩٩٤ .
- ٦ - إختتام الإجتماع .

ثالثاً - مسائل موضوعية

ألف - المعلومات الواردة من الكويت

٦ - لاحظ ممثل الكويت أن بلده طرف مشارك مشاركة كاملة في إتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وأنه قد صادق على جميع تعديلات البروتوكول . وذكر أيضاً أن حكومته قد قدمت جميع البيانات المطلوبة عن السنوات ١٩٩٣ ، ١٩٩٤ و ١٩٩٥ . وأوضح أن حكومته لم تضيف الأرقام الجديدة الخاصة بتعداد السكان مع أحدث البيانات على أمل أن تستخدم الأمانة أرقام ١٩٩٣ الخاصة بالسكان لحساب نصيب الفرد في الكويت من إستهلاك مركبات الكربون الكلورية فلورية . وأن حكومته تعتبر أن هذه الأرقام الخاصة بتعداد السكان هي أدق أرقام متوافرة ومن

ثم لا توافق على إستخدام الأمانة لأي أرقام أخرى من شأنها أن تضع نصيب الفرد في الكويت من مركبات الكربون الكلورية فلورية أعلى من الحد الخاص بتصنيفها طرفاً عاملاً بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ . وأن من شأن مثل هذا التصنيف أن ينال من جهود الكويت للتخلص التدريجي بسرعة من المواد المستنفدة للأوزون .

٧ - وأخذت اللجنة علماً بتقديم الكويت .

باء - المعلومات الواردة من الإتحاد الروسي عن القضايا التي أثارته
لجنة التنفيذ في اجتماعها الرابع عشر والخامس عشر

٨ - وعند تقديم هذه القضية ، لفت الرئيس الإنتباه إلى المقرر ١٨/٧ وإلى الفقرة ١٩ من الوثيقة UNEP/ozL.Pro/ImpCom/14/4 ، وتقرير لجنة التنفيذ عن اجتماعها الرابع عشر . ووجه إهتماماً خاصاً إلى القضايا التي تكتنف التجارة بالمواد الخاضعة للرقابة .

٩ - قدم ممثلو الإتحاد الروسي إلى الأعضاء معلومات إضافية إستنسخت في المرفق الأول لهذا التقرير . وأوضح ممثل الإتحاد الروسي ، بناء على طلب أحد الأعضاء ، أن البيانات أشارت إلى الأطنان المترية بدلاً من الإشارة إلى الأطنان المرجحة المحسوبة بدالات إستنفاد الأوزون وإلى المواد المنتجة حديثاً بدلاً من الإشارة إلى المواد المعاد تدويرها . وقد ذكر أيضاً أن بعض الأرقام أشارت إلى المواد المنتجة حديثاً بينما أشارت أخرى إلى المواد المعاد تدويرها . وقد تعهد الممثل بتوضيح الأرقام في موعد غايته شباط/فبراير ١٩٩٧ .

١٠ - وإستجابة للطلبات من العديد من الأعضاء للحصول على المزيد من المعلومات المتعلقة بموردي المواد المستنفدة للأوزون وحركة تلك المواد عبر الحدود ، أشار ممثل الإتحاد الروسي إلى المصاعب التي تواجه حالياً إقامة نظام معلومات جمركية في بلده . وأبلغ اللجنة بأن مثل هذا النظام سوف ينفذ في روسيا في عام ١٩٩٧ ومن ثم سوف تكون المعلومات التفصيلية التي طلبتها اللجنة متوافرة بحلول شباط/فبراير ١٩٩٧ . وسوف تشمل تلك المعلومات أيضاً على بيانات كاملة من عام ١٩٩٦ .

١١ - ذكر أحد الأعضاء أنه ينبغي للجنة أن تنظر إلى المسألة المتعلقة بالإتحاد الروسي بدرجة ما من الرضا . وبالرغم من أنه ليست جميع المعلومات المطلوبة قد تُلقيت بعد ، فإن من الواضح أن الإتحاد الروسي قد بدأ عملية موضوعية من التعاون مع اللجنة لمناقشة المسائل المتعلقة بإمتثاله لبروتوكول مونتريال .

١٢ - طلب ممثل من الإتحاد الروسي توضيحاً بشأن متطلبات الإبلاغ عن بيانات التصدير المطلوبة من الأطراف الأخرى . وإستفسر ممثل البنك الدولي عما إذا كان مطلوباً من الأطراف

العامة بموجب المادة ٥ المصدرة للمواد الخاضعة للرقابة أن تبلغ عن الوجهة النهائية لتلك الصادرات .

١٣- ورداً على تلك الأسئلة ، أشار رئيس اللجنة وأعضاؤها إلى المقرر ١٨/٧ وذكر أنه حتى تاريخه لم يطلب من أي طرف غير الإتحاد الروسي تقديم مثل هذه المعلومات إلى الأطراف . ومرجع ذلك إلى حقيقة أن الإتحاد الروسي كان الطرف الوحيد الذي لا يزال ينتج مواداً مستنفدة للأوزون مخالفاً بذلك جدول التخلص التدريجي التابع لبروتوكول مونتريال .

١٤- وبعد التداول في جلسة مغلقة ، قررت اللجنة أن توصي بوضع طبعة منقحة من مشروع المقرر ٢١/٨ المعني بالإمتثال لبروتوكول مونتريال من جانب الإتحاد الروسي إلى الإجتماع الثامن للأطراف وذلك للنظر فيه .

مشروع المقرر ٢١/٨ الإمتثال لبروتوكول مونتريال
من جانب الإتحاد الروسي

- ١ - أن تشير إلى المقرر ١٨/٧ الصادر عن الإجتماع السابع للأطراف الذي يطلب فيه إلى الإتحاد الروسي ، إلى جانب أمور أخرى ، أن يقدم إلى لجنة التنفيذ في ١٩٩٦ معلومات إضافية تتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال ؛
- ٢ - أن تلاحظ أنه طبقاً لتقديماته التحريية وبيانات ممثل الإتحاد الروسي أثناء الإجتماعات الثالث عشر ، والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر للجنة التنفيذ ، كان الإتحاد الروسي في وضع عدم إمتثال لبروتوكول مونتريال ١٩٩٦؛
- ٣ - أن تلاحظ كذلك أن قدراً كبيراً من التقدم قد أحرزه الإتحاد الروسي على صعيد مواجهة مسائل عدم الإمتثال التي أثارها الإجتماع السابع للأطراف ؛
- ٤ - أن الموقف المتعلق بالتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ينبغي إبقاؤه قيد الإستعراض وبصورة محددة فيما يتعلق بالمعلومات الإضافية المطلوب من الإتحاد الروسي تقديمها بموجب الفقرة ٩ (ج) من المقرر ١٨/٧ الصادر عن الإجتماع السابع للأطراف ، وبصفة خاصة ، المعلومات التفصيلية المتعلقة بالتجارة في المواد المستنفدة للأوزون ؛
- ٥ - أن الإفراج عن المساعدة المالية للتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون في الإتحاد الروسي ينبغي أن تظل مشروطة بحدوث مستجدات تتعلق بعدم الإمتثال والتسوية التي تقوم بها لجنة التنفيذ لأي مشاكل متعلقة بمتطلبات الإبلاغ وبالإجراءات التي يتخذها الإتحاد الروسي ؛

٦ - أن على الإتحاد الروسي أن يعظّم من إستخدام مرافق إعادة التدوير لديه وذلك لمواجهة الإحتياجات الداخلية ومن ثم التقليل من إنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية الجديدة ؛

٧ - أن تشير إلى أن الإتحاد الروسي قد تعهد بإبلاغ معلومات تفصيلية بما في ذلك الكميات عن واردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون والمنتجات التي تشتمل على مثل تلك المواد ، وإبلاغ بيانات عن نوع المواد المستنفدة للأوزون (المنتجة حديثاً والمستعادة ، والمعاد تدويرها ، والمستصلحة ، والمعاد إستخدامها والمستخدمة كمواد وسيطة) وتفاصيل عن المورد والمنتقى وشروط تسليم المواد لعام ١٩٩٦ وذلك في موعد غايته شباط/فبراير ١٩٩٧ ؛

٨ - الإبقاء قيد الإستعراض للوضع المتعلق بالتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون في الإتحاد الروسي .

جيم - عدم الإمتثال من جانب الجمهورية التشيكية
لجدول تخفيض الهالونات لعام ١٩٩٤

١٥- وعند تقديم هذا البند ، أشار الرئيس إلى أن مناقشة هذه المسألة أثناء الإجتماع الخامس عشر للجنة التنفيذ . ولاحظ أن المعلومات التي قدمتها الجمهورية التشيكية على نحو ما هي موجزة في الفقرة ٣ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ImpCom/15/2 أشارت إلى أنه على الرغم من أن الجمهورية التشيكية كانت غير ممتثلة للبروتوكول في ١٩٩٤ ، فقد تم التخلص التدريجي من إستهلاك الهالونات بصورة كاملة أثناء عام ١٩٩٥ .

١٦- وافقت اللجنة على أن توصي الإجتماع الثامن للأطراف بأن تنتظر في مشروع المقرر التالي المتعلق بعدم إمتثال الجمهورية التشيكية بالتخلص التدريجي من الهالونات بطول عام ١٩٩٤ :

١ - أن يحيط علماً بعدم إمتثال الجمهورية التشيكية في عام ١٩٩٤ بالتخلص التدريجي من الهالونات نتيجة لحتمية تشغيل معدات تبريد خاصة من قطاع صناعة الكيماويات؛

٢ - أن يأخذ علماً كذلك أنه إذا ظل الإستخدام المستمر للهالونات أمراً لا غنى عنه ، لكان على الجمهورية التشيكية أن تقدم طلباً إلى الأطراف عن طريق عملية التعيين للإستخدامات الأساسية وذلك لتخصيص كمية محددة من الهالونات لذلك العام ؛

٣ - أن يأخذ علماء ، مع ذلك ، بأن الجمهورية التشيكية كانت ممثلة في عام ١٩٩٥ بالتخلص التدريجي من الهالونات ؛

٤ - أن من غير الضروري إتخاذ إجراء آخر بشأن التخلص التدريجي من جانب الجمهورية التشيكية من إستهلاك الهالونات وذلك طبقاً للبيانات التي قدمت إلى الأمانة بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال لعام ١٩٩٥ .

رابعاً - إعتقاد التقرير

١٧- وطبقاً للممارسات السابقة ، عهدت لجنة التنفيذ إلى الرئيس وللمقرر بمهمة الإنتهاء من التقرير عن أعمال اجتماعها السادس عشر .

خامساً - إختتام الإجتماع

١٨- أعلن الرئيس إختتام الإجتماع السادس عشر للجنة التنفيذ في تمام الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر الأربعاء ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ .

المرفق الأول

كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ١٩٩٦

المرفق ألف مواد	صادرات	واردات	الصادرات إلى البلدان (معلومات أولية)
المجموعة الأولى CFCI 3 (CFC-11)	444.48	-	كوبا
CF2CI 2 (CFC-12)	2 039.469	200.143	أوكرانيا، كوبا، لاتفيا، أوزبكستان، رومانيا، ليتوانيا، تركمنستان
C2F3CI 3 (CFC-113)	114.772	-	أوكرانيا، جمهورية كوريا
C2F4CI 2 (CFC-114)	-	0.025	
C2F5CI (CFC-115)	-	-	
المجموع	2 598.72	200.168	
المجموعة الثانية CF2 BrCI (HALON 1211)	-	-	
CF3Br (HALON 1301)	-	الولايات المتحدة الأمريكية ٥٠ طناً في آب/أغسطس ١٩٩٦	
C2F4Br2 (HALON 2402)	-	-	أوكرانيا (١٠ أطنان) ليتوانيا (٦ أطنان) أوزبكستان (٤ أطنان) في تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٩٦
المجموع	-	-	
مواد المرفق باء	-	-	-
المجموعة الأولى CF3CI (CFC-13)	-	-	أوكرانيا (٥ أطنان في آب/أغسطس)
المجموعة الثانية CC14	193.590	9.808	بيلاروس
المجموعة الثالثة C2H3CI3	182.697	126.415	أوكرانيا
مواد المرفق جيم	-	-	-
المجموعة الأولى CHF2CI (HCFC-22)	238.590	بريطانيا العظمى فرنسا، هولندا ٣٥ ٨٢٩	كوبا، لاتفيا، إيران، قبرص، أوكرانيا، أوزبكستان، ليتوانيا، رومانيا، تركمنستان
مواد المرفق هاء	-	-	-
المجموعة الأولى CH3Br	2.938	933.467	-

المرفق الثاني

قائمة بأسماء المشاركين

ألف - أعضاء اللجنة

AUSTRIA

Dr. Hugo M. Schally
International Environment Affairs
Ministry for Foreign Affairs
Ballhausplatz 2
A-1014 Vienna
Tel: (43 1) 531 15 3351/3288
Fax: (43 1) 531 85 235
Email: Section_3@bmaa.gv.at

BULGARIA

Mr. Vanguel Tzvetkov
Chief of department to the Ministry of the Environment
W. Gladstone St. 67
Sofia
Tel: (359-2) 876151/9802083
Fax: (359-2) 800425/810509

CANADA

Mr. Denis Langlois
Legal Counsel
International Environment Law
Legal Operations Division (JLO)
Department of Foreign Affairs and
International Trade
125 Promenade Sussex
Ottawa, Ontario KIA OG2
Tel: (1-613) 995-1135
Fax: (1-613) 992-6483
Email: denis.langlois@extott07.x400.gc.ca

PHILIPPINES

Ms. Bernarditas C. Muller
Director, Division of Environment
Science and Technology and Human Settlement
Department of Foreign Affairs
2330 Roxas Blvd., Pasay City
Metro Manila, Philippines
Tel: (632) 834-4814
Fax: (632) 833-1322

PERU

Mr. Antonio Garcia-Revilla
Ministry of Foreign Affairs
Lampa 545
Lima 1
Tel: (51 1) 4273860
Fax: (51 1) 4885751

SRI LANKA

Mr. M.M.S. Fernando
Assistant Secretary (Environment)
Ministry of Transport,
Environment and Women's Affairs
P.O. Box 1583
Unity Plaza, 6th Floor
Colombo 4
Tel: (94 1) 588290
Fax: (94 1) 502566

UKRAINE

Dr. Vladimir Demkin
Ministry for Environmental Protection and Nuclear Safety
5 Khreshchatyk St.
Kiev 1
Tel: (38 44) 2280786
Fax: (38 44) 2298050/8383
Email: demkin@mep.freenet.kiev.ua

UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Mr. Sanjo M. Mgeta
Division of Environment
Vice-President's Office
P.O. Box 72243
Dar-es-Salaam
Tel: (255 51) 114373/118416/116995
Fax: (255 51) 113082/110614

URUGUAY

Mr. Luis Santos
Ministry of Environment
Zabala 1440
Montevideo
Tel: (59 82) 961899
Fax: (59 82) 961895

ZAMBIA

Mr. Wilson Ndhlovu
Natural Resources Department
Ministry of Environment and Natural Resources
P.O. Box 50042
Lusaka
Tel/Fax: (260 1) 238427
Fax/Fax: (260 1) 252952
E-mail: zamnet@menr.zm

باء - وكالات الأمم المتحدة

البنك الدولي

Ms. Jessica Poppele
1818 H Street, N.W. Room S-2019
Washington D.C. 20433
USA
Tel: (1 202) 4582707
Fax: (1 202) 5223258
Email: jpoppele@worldbank.org

جيم - جهات أخرى

مرفق البيئة العالمية

Mr. Frank Rittner
Global Environment Facility (GEF) Secretariat
1818 H Street
Washington D.C. 20433
USA
Tel: (1 202) 458 5044
Fax: (1 202) 522 3240/3245
Email: frittner@worldbank.org

